

6997 - حكم من حج عن نفسه ثم أراد الحج عن والديه - نور

على الدرب

صالح اللحيدان

يقول فيها الموصى السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد أنا أنا شعبان عبدالوهاب أنا مقيم في السعودية وقد أرى أو أديت فريضة الحج العام الماضي. وعاوز أحج مرة ثانية لأبي أو لامي. فابي توفي قبل امي بسبعين سنة وأبي بعده. فاطلب - 00:00:00

تعبير على هذا السؤال وشكرا لكم الجواب ما دمت حججت عن نفسك انه يجوز ان تحج عن من اردت من ابويك ولان من بر الام اكده والمرأة اضعف عن اداء - 00:00:21

الحج بنفسها لما تحتاج اليه من يا امة الرجل عليها قيام الرجل عليها وحياطته لها والسفر بها هي اولى بان تحج عنها لكن حججت عن ابيك قبله فالامر في ساعة وجاهز - 00:00:51

على كل الحالين يجوز لك ان تحج عن امك وعن ابيك ما دام قد ماتا لان الانسان يجوز له ان يحج عن الغير اذا كان قد مات ولم يحج او كان على قيد الحياة - 00:01:13

ويعجز بمرض او كبر عن الحضور الى بيت الله الحرام وبالله التوفيق - 00:01:32